

قرار رقم 22 بتاريخ 23 يونيو 2026 بشأن فتح باب الترشيح لشغل مناصب المسؤولية الشاغرة بجماعة عين تاجدات

إن رئيس مجلس جماعة عين تاجدات؛

- ❖ بناء على الظهير الشريف رقم 1-58-008 الصادر في 04 شعبان 1377 الموافق 24 فبراير 1958 بشأن النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية كما تم تغييره و تنميته؛
- ❖ بناء على الظهير الشريف رقم 1-15-85 الصادر في 20 من رمضان 1436 الموافق 07 يوليوز 2015 بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113-14 المتعلق بالجماعات؛
- ❖ بناء على المرسوم رقم 2-75-864 الصادر بتاريخ 17 محرم 1396 الموافق 19 يناير 1976 بشأن نظام التعويضات المرتبط بمزاولة المهام العليا في مختلف الوزارات؛
- ❖ بناء على المرسوم رقم 2-77-738 الصادر بتاريخ 27 شتنبر 1977 بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات؛
- ❖ بناء على المرسوم رقم 2-97-1052 الصادر بتاريخ 04 شوال 1418 الموافق 02 فبراير 1998 بإحداث تعويض جزافي لفائدة بعض موظفي ومستخدمي الدولة عن استعمال سياراتهم الخاصة لحاجيات المصلحة؛
- ❖ بناء على المرسوم رقم 2-11-681 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 الموافق 25 نونبر 2011 في شأن كفايات تعيين رؤساء الأقسام و رؤساء المصالح بالإدارات العمومية؛
- ❖ بناء على المرسوم رقم 2-21-580 الصادر في 22 محرم 1443 الموافق 31 غشت 2021 يتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات والمقاطعات والأجور والتعويضات المرتبطة بها؛
- ❖ بناء على قرار السيد وزير الداخلية رقم 24 . 1019 بتاريخ 19 ابريل 2022 بتفويض سلطة التأشير على قرارات وعقود التعيين والإعفاء وإنهاء المهام المتعلقة بالمناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية ومؤسسات التعاون بين الجماعات ومجموعات الترابية .
- ❖ بناء على منشور السيد وزير الداخلية رقم 9453 بتاريخ 24 يونيو 2024 حول قرار وزير الداخلية بتفويض سلطة التأشير على قرارات وعقود التعيين والإعفاء وإنهاء المهام المتعلقة بالمناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية ومؤسسات التعاون بين الجماعات ومجموعات الجماعات الترابية.
- ❖ بناء على قرار السيد وزير الداخلية رقم 2522-21 بتاريخ 28 أكتوبر 2021 بتحديد شروط وكفايات التعيين في بعض المناصب العليا بإدارات الجماعات؛
- ❖ بناء على قرار السيد وزير الداخلية رقم D7563 بتاريخ 15 نونبر 2021 حول التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية ومؤسسات التعاون ومجموعات الجماعات الترابية؛
- ❖ بناء على منشور السيد الوزير المنتدب في رئاسة الحكومة المكلف بإصلاح الإدارة والوظيفة العمومية رقم 01 بتاريخ 05 فبراير 2019 حول شروط الترشيح لمنصب رئيس قسم أو رئيس مصلحة بالإدارات العمومية؛
- ❖ بناء على مقرر مجلس جماعة عين تاجدات بتاريخ 2018/12/14 المتخذ خلال دورته الاستثنائية و القاضي بتعيين تنظيم إدارة الجماعة و المؤشر عليه من طرف السيد عامل إقليم الحجاب بتاريخ 2019/03/11.

يقرر ما يلي:

المادة الأولى: يعلن رئيس مجلس جماعة عين تاجدات عن فتح باب الترشيح لشغل المنصب التالي:

- رئيس مصلحة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والرياضية .

المادة الثانية: يفتح باب الترشيح لشغل منصب رئيس مصلحة في وجه:

- 1- الموظفون المرسومون والأعوان المتعاقدون التابعون لميزانية جماعة عين تاجدات والذين تتوفر فيهم الشروط التالية:
 - أن يكونوا مرتبين، على الأقل في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛
 - أن يكونوا حاصلين، على الأقل على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة؛
 - أن يتوفروا، على الأقل، على سنتين (02) من الخدمة الفعلية بصفة مرسوم أو ثلاث (03) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين، بإدارات الدولة والجماعات الترابية؛

2- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون التابعون لميزانية جماعة عين تاوجدات والمزاولون، في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس مصلحة، لمهام رئيس مصلحة.

غير أنه، إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك، يمكن استثناء، أن يترشح لتقلد مهام رئيس مصلحة، الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون التابعون لميزانية جماعة عين تاوجدات والمرتبون، في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل، المتوفرون على أقدميه لا تقل عن خمسة عشر (15) سنة من الخدمة الفعلية بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية، منها أربع (04) سنوات على الأقل في الدرجة المذكورة؛

المادة الثالثة: تحدد مهام المنصب المزمع شغله والكفاءات المطلوبة وفق الهيكل التنظيمي الحالي للجماعة.

المادة الرابعة: يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب الترشيح، مشفوعا بموافقة رئيس جماعة عين تاوجدات ورأيه حول كفاءة المترشح؛
- سيرة ذاتية تحمل صورة فوتوغرافية حديثة العهد، تتضمن مؤهلات المترشح ونبذة عن مساره المهني، وكذا المهام والوظائف التي زاولها؛
- برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح في شأن تدبير الوحدة الإدارية المعنية وتطويرها والرفع من أدائها، ملاحظة: يمكن الإدلاء بأي وثيقة تكون مفيدة وذات صلة بطبيعة المنصب.

المادة الخامسة: تودع ملفات الترشيح لدى مصلحة الموارد البشرية بجماعة عين تاوجدات بعد تسجيلها في مكتب الضبط لهذه الجماعة، ابتداء من تاريخ النشر إلى غاية 07 غشت 2026 وهو آخر أجل لإيداع الترشيحات.

المادة السادسة: تتولى لجنة معينة بقرار لرئيس جماعة عين تاوجدات عملية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح، وكذا إجراء المقابلة الانتقائية.

المادة السابعة: ينشر هذا القرار على بوابة التشغيل العمومية www.emploi-public.ma ، ويعلق بمقر جماعة عين تاوجدات.

المادة الثامنة: بعد دراسة ملفات الترشيح، سيتم الإعلان عن لائحة المرشحين المتوفرين على الشروط المطلوبة، وتاريخ ومكان إجراء المقابلة الانتقائية عبر وسائل النشر التالية:

- بوابة التشغيل العمومية www.emploi-public.ma ؛
- سبورة الإعلانات بمقر جماعة عين تاوجدات.

رئيس مجلس جماعة عين تاوجدات

بتاريخ : 23 سبتمبر 2026

السيد عامل إقليم الحاجب

بتاريخ :

S.G

العمامة
الحاجب
عمر الميركي

23 سبتمبر 2026
رئيس مجلس جماعة عين تاوجدات
ATIMED BAKKALI
Président du Conseil d'Administration

07 سبتمبر 2026